

Distr.: Limited
1 November 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع
البيولوجي العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول
ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الخامس
كالي، كولومبيا، 21 أكتوبر/تشرين الأول - 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024
البند 12 من جدول الأعمال
استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

إجراءات لتجنب تضارب المصالح أو إدارتها في أفرقة الخبراء

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الأول

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع،

إذ يشير إلى المقرر NP-3/11 المؤرخ 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2018،

وإن استعراض تقرير أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي¹ بشأن تنفيذ إجراء تجنب تضارب المصالح أو إدارتها في أفرقة الخبراء²،

وإن يضع في اعتباره الاستخدام الفعال لإجراء تجنب تضارب المصالح أو إدارتها³ عند اختيار الخبراء للعمل في أفرقة الخبراء التقنيين التي تعقد في إطار العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها،

1- يوافق على التعديلات التالية على نموذج الإفصاح عن المصالح الوارد في تذييل الإجراء:

(أ) في الجملة المتعلقة بالإعلان الواردة في نهاية النموذج، يُدرج النص التالي: "في حالة اختياري عضواً في فريق الخبراء، فإنني أتعهد بالاضطلاع بواجباتي ومسؤولياتي بموضوعية كاملة، وفي حالة وجود تضارب محتمل في المصالح، أتعهد بعدم المشاركة في المناقشات أو اتخاذ القرارات ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛"

(ب) يضاف حيّز "اسم أو وصف فريق الخبراء" في بداية نموذج الإفصاح عن المصالح، أعلى حيّز "الاسم"، ويضاف حيّز "المسمى الوظيفي" بعد حيّز "صاحب العمل الحالي".

¹ الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 1760، رقم 30619.

² CBD/SBI/4/11/Add.1.

³ المقرر 33/14، المرفق.

- 2- *يطلب* إلى الأمانة التنفيذية أن تدمج التعديلات المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه في نموذج الكشف عن المصالح واستبدال النموذج الأصلي بالنسخة المعدلة؛
- 3- *يطلب أيضا* إلى الأمانة التنفيذية أن تتخذ تدابير، حسب الاقتضاء، لتعزيز تطبيق الإجراء، بالتشاور مع مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، بما في ذلك عن طريق:
- (أ) الكشف للأعضاء الآخرين في فريق الخبراء وفي بداية أي اجتماع لفريق الخبراء عن المصالح الهامة التي أعلن عنها عضو معين، دون الإخلال بالبند (ب) من الفقرة 4-4 من الإجراء؛
- (ب) نشر موجز لجميع الإعلانات الصادرة والإجراءات المتخذة لإدارة أي تضارب فعلي أو محتمل في المصالح في التقرير المتعلق بالاجتماع وأي نتيجة أخرى لعمل أو منتج لفريق خبراء؛
- 4- *يطلب كذلك* إلى الأمانة التنفيذية إعداد تقرير عن تنفيذ الإجراء، وإذا لزم الأمر، اقتراح تحديثات وتعديلات على الإجراء لتتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماع يعقد قبل انعقاد الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا؛]
- 5- *يطلب* إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تتظر في التقرير وأي تعديلات مقترحة مشار إليها في الفقرة 4 أعلاه وأن تقدم توصية لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الثامن..